

النظام الدستوري الأردني

شاملاً التعديلات الدستورية حتى عام 2022



المملكة الأردنية الهاشمية

دار الثقافة
للنشر والتوزيع
عمان - الأردن

الأستاذ
ينال أحمد أبو خيط
ماجستير في القانون العام



342, 56503

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية: (2024/5/3318)

المؤلف: ينال أحمد أبو خيوط

الكتاب: النظام الدستوري الأردني شاملاً التعديلات الدستورية حتى عام 2022
الواصفات: التعديلات - الإصلاح الدستوري - القانون الدستوري - الأردن

لا يعبر هذا المصنف عن رأي دائرة المكتبة الوطنية أو أي جهة حكومية أو الناشر

ISBN: 978-9923-15-278-2


الطبعة الأولى 2024 م - 1445 هـ

جميع الحقوق محفوظة © All rights reserved

رتبت كافة التشريعات مسؤولية جزائية على انتهاك حقوق المؤلف وحقوق الناشر وحقوق الملكية الفكرية سواء كان هذا الانتهاك بالاستنساخ أو التصوير أو التخزين أو الترجمة أو التسجيل الصوتي أو المرئي أو تحويل المصنف (الكتاب) إلى صيغة إلكترونية و/أو بأية طريقة أخرى دون الموافقة الخطية للمؤلف والناشر مالكي حقوق الملكية، وتعتبر جميع الأفعال المذكورة أعلاه من الجرائم، وتصل عقوبتها إلى الحبس، ولم تقف التشريعات عند ذلك، بل يترتب على هذه الجرائم مسؤولية مدنية، تتمثل بمطالبة المعتدي بالتعويض عن الضرر المادي والمعنوي.

وعليه نهب بالجميع الالتزام واحترام قانون حق المؤلف وحقوق الملكية الفكرية تجنباً للمساءلة القانونية وتحت طائلة المسؤولية الجزائية والمدنية والإدارية

الناشر:



أسسها خالد محمود جابر حنيف عام 1984 عمان - الأردن
Est. Khaled M. Jaber Haif 1984 Amman - Jordan

المركز الرئيسي

عمان - وسط البلد - قرب الجامع الحسيني - سوق البتراء - عمارة الحجيري - رقم 3 د
هاتف: 6 4646361 (+ 962) - فاكس: 6 4610291 (+ 962) ص. ب 1532 عمان 11118 الأردن

فرع الجامعة

عمان - شارع الملكة رانيا العبد الله - مقابل بوابة العلوم - مجمع عربيات التجاري - رقم 261
الطابق الأول - هاتف: 6 5341929 (+ 962) - ص. ب 20412 عمان 11118 الأردن

Dar Al-Thaqafa For Publishing & Distributing

Website: www.daralthaqafa.com e-mail: info@daralthaqafa.com

الثقافة للتصميم والإخراج

النظام الدستوري الأردني

شاملاً التعديلات الدستورية حتى عام 2022

الأستاذ
ينال أحمد أبو خيط
ماجستير في القانون العام

دار الثقافة
للنشر والتوزيع
1445 هـ . 2024 م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ رَبِّ هَبْ لِي حُكْمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ ﴾ ﴿٨٣﴾

(سورة الشعراء: آية 83)

الإهداء

إلى ...

أبي وأمي حفظهما الله
وكل من كان له أثر في إنجاز هذا العمل
أهدي لكم عملي هذا ...

الفهرس

المقدمة..... 19

الفصل التمهيدي: إضاءة تاريخية لنشأة الدولة الأردنية..... 21

الباب الأول

التطور التاريخي للحياة الدستورية في الأردن (1928 - 1952)

الفصل الأول: القانون الأساسي لشرق الأردن لعام 1928 والتعديلات الدستورية

التي طرأت عليه..... 42

المبحث الأول: أسلوب نشأة القانون الأساسي لشرق الأردن لعام 1928

وخصائصه..... 43

المطلب الأول: أسلوب نشأة القانون الأساسي لشرق الأردن لعام 1928..... 43

المطلب الثاني: خصائص القانون الأساسي لشرق الأردن لعام 1928..... 45

الفرع الأول: القانون الأساسي لشرق الأردن دستور مكتوب..... 45

الفرع الثاني: القانون الأساسي لشرق الأردن دستور جامد..... 46

المبحث الثاني: السلطات العامة في القانون الأساسي لشرق الأردن 1928..... 49

المطلب الأول: السلطة التنفيذية..... 49

الفرع الأول: الأمير..... 49

الفرع الثاني: المجلس التنفيذي..... 51

المطلب الثاني: السلطة التشريعية..... 52

الفرع الأول: تكوين المجلس التشريعي..... 52

الفرع الثاني: مهام المجلس التشريعي ومدته..... 53

المطلب الثالث: السلطة القضائية..... 55

المبحث الثالث: نظرة حول القانون الأساسي لشرق الأردن..... 57

المطلب الأول: حقوق الشعب في القانون الأساسي..... 57

- 58.....المطلب الثاني: الإدارة ونفاذ القوانين والأحكام
- المبحث الرابع: التعديلات الدستورية على القانون الأساسي لشرق الأردن لعام 1928 وإلغاء العمل به.....61
- المطلب الأول: إجراءات تعديل الدستور والقوانين في القانون الأساسي والفرق بينهما.....61
- الفرع الأول: تعديل الدستور.....61
- الفرع الثاني: تعديل القوانين.....62
- الفرع الثالث: الفرق بين تعديل الدستور وتعديل القوانين العادية في القانون الأساسي لشرق الأردن.....63
- المطلب الثاني: التعديلات الدستورية التي طرأت على القانون الأساسي لشرق الأردن 1928.....63
- الفرع الأول: التعديلات الدستورية عام 1938.....63
- الفرع الثاني: التعديلات الدستورية عام 1940.....72
- الفرع الثالث: التعديل الدستوري لعام 1946.....76
- المطلب الثالث: إلغاء العمل بالقانون الأساسي لشرق الأردن عام 1928.....78
- الفصل الثاني: دستور المملكة الأردنية الهاشمية لعام 1946 والتعديلات الدستورية التي طرأت عليه.....80**
- المبحث الأول: أسلوب نشأة دستور المملكة الأردنية الهاشمية لعام 1946 وخصائصه.....82
- المطلب الأول: أسلوب نشأة دستور المملكة الأردنية الهاشمية لعام 1946.....82
- المطلب الثاني: خصائص دستور المملكة الأردنية الهاشمية لعام 1946.....83
- الفرع الأول: دستور المملكة الأردنية الهاشمية لعام 1946 دستور مكتوب.....84
- الفرع الثاني: دستور المملكة الأردنية الهاشمية لعام 1946 دستور جامد.....84
- المبحث الثاني: السلطات العامة في دستور المملكة الأردنية الهاشمية لعام 1946.....86

86	المطلب الأول: السلطة التنفيذية
86	الفرع الأول: الملك
88	الفرع الثاني: مجلس الوزراء
89	المطلب الثاني: السلطة التشريعية
90	الفرع الأول: مجلس الأعيان
90	الفرع الثاني: مجلس النواب
91	الفرع الثالث: أحكام خاصة بالمجلسين
93	المطلب الثالث: السلطة القضائية
94	الفرع الأول: المحاكم المدنية
94	الفرع الثاني: المحاكم الدينية
95	الفرع الثالث: المحاكم الخاصة
96	المبحث الثالث: نظرة عامة حول الدستور الأردني لعام 1946
96	المطلب الأول: حقوق الشعب في الدستور الأردني لعام 1946
97	المطلب الثاني: الإدارة وقوانين المملكة الأردنية الهاشمية
	المبحث الرابع: التعديلات الدستورية على دستور المملكة الأردنية الهاشمية
99	عام 1946
	المطلب الأول: إجراءات تعديل الدستور والقوانين في الدستور الأردني
99	عام 1946 والفرق بينهما
99	الفرع الأول: تعديل الدستور
100	الفرع الثاني: تعديل القانون
	الفرع الثالث: الفرق بين تعديل الدستور وتعديل القوانين العادية في
100	الدستور الأردني لعام 1946
	المطلب الثاني: التعديلات الدستورية التي طرأت على الدستور الأردني
100	عام 1946
	المطلب الثالث: إلغاء العمل بدستور المملكة الأردنية الهاشمية لعام
101	1946

الباب الثاني

النظام الدستوري للمملكة الأردنية الهاشمية في ظل دستور 1952

- الفصل الأول: خصائص دستور 1952 وطبيعة النظام الدستوري الأردني.....106
- المبحث الأول: خصائص الدستور الأردني لعام 1952.....107
- المطلب الأول: الدستور الأردني لعام 1952 دستور نشأ بأسلوب العقد.....107
- المطلب الثاني: الدستور الأردني لعام 1952 دستور مكتوب.....107
- المطلب الثالث: الدستور الأردني لعام 1952 دستور جامد.....109
- الفرع الأول: المنع الزمني للتعديل.....109
- الفرع الثاني: الإجراءات والأغلبية المطلوبة للتعديل.....110
- المبحث الثاني: الطبيعة العامة للنظام الدستوري الأردني في ظل دستور 1952.....112
- المطلب الأول: النظام الدستوري الأردني ذو نزعة عربية إسلامية والشعب الأردني جزء من الأمة العربية.....112
- المطلب الثاني: الأخذ بالنظام النيابي البرلماني.....113
- المطلب الثالث: النظام ملكي دستوري.....114
- المطلب الرابع: تقرير مبدأ سيادة الأمة.....114
- المطلب الخامس: الأخذ بنظام المجلسين.....115
- الفصل الثاني: السلطات العامة في الدستور الأردني لعام 1952 ومبدأ الفصل بينها.....116
- المبحث الأول: السلطة التنفيذية.....117
- المطلب الأول: الملك وحقوقه.....117
- الفرع الأول: تولي العرش.....117
- الفرع الثاني: صلاحيات الملك.....120
- المطلب الثاني: الوزراء.....150
- الفرع الأول: الأحكام الخاصة بتكوين مجلس الوزراء.....150
- الفرع الثاني: اختصاصات مجلس الوزراء.....153

155	الفرع الثالث: مسؤوليات مجلس الوزراء
166	الفرع الرابع: استقالة مجلس الوزراء وإقالته
168	المبحث الثاني: السلطة التشريعية
168	المطلب الأول: مجلس الأعيان
170	المطلب الثاني: مجلس النواب
170	الفرع الأول: قانون الانتخاب
188	الفرع الثاني: مبادئ مجلس النواب
189	المطلب الثالث: اختصاصات مجلس الأمة
189	الفرع الأول: الوظيفة التشريعية
200	الفرع الثاني: الوظيفة المالية
202	المبحث الثالث: السلطة القضائية
203	المطلب الأول: المحاكم النظامية
204	الفرع الأول: محاكم الصلح
205	الفرع الثاني: محاكم البداية
206	الفرع الثالث: محاكم الاستئناف
207	الفرع الرابع: محكمة التمييز
209	الفرع الخامس: هيئة النيابة العامة
211	المطلب الثاني: المحاكم الدينية
211	الفرع الأول: المحاكم الشرعية
214	الفرع الثاني: مجالس الطوائف الدينية الأخرى
214	المطلب الثالث: المحاكم الخاصة
215	الفرع الأول: محاكم خاصة قضاتها نظاميون
218	الفرع الثاني: محاكم خاصة بجميع قضاتها أو بعضهم غير نظاميين
222	المطلب الرابع: القضاء الإداري في الأردن
222	الفرع الأول: محكمة العدل العليا
225	الفرع الثاني: المحكمة الإدارية
227	الفرع الثالث: المحكمة الإدارية العليا
228	الفرع الرابع: النيابة العامة الإدارية

- المبحث الرابع: مبدأ الفصل بين السلطات في الدستور الأردني لعام 1952 229
- المطلب الأول: التعاون المتبادل بين السلطة التشريعية والتنفيذية 230
- الفرع الأول: حق السؤال 230
- الفرع الثاني: حق الاستجواب 232
- الفرع الثالث: المناقشة العامة 234
- الفرع الرابع: الاقتراح برغبة 235
- الفرع الخامس: العرائض والشكاوى 235
- الفرع السادس: المذكرات النيابية 236
- الفرع السابع: طرح الثقة بالوزارة 237
- المطلب الثاني: التعاون المتبادل بين السلطة التنفيذية والتشريعية 238
- الفرع الأول: أعمال خاصة بالتشريع 238
- الفرع الثاني: عدم الجمع بين عضوية مجلس الأمة والوزارة 239
- الفرع الثالث: أعمال خاصة بتكوين وانعقاد مجلس الأمة 240
- الفرع الرابع: حق الحل 242
- الفصل الثالث: نظرة عامة حول الدستور الأردني لعام 1952** 243
- المبحث الأول: حقوق الأردنيين والأردنيات وواجباتهم 244
- المطلب الأول: الحقوق والواجبات التي تنظم بقانون 244
- المطلب الثاني: الحقوق والواجبات المطلقة 246
- المبحث الثاني: المحكمة الدستورية والرقابة على دستورية القوانين 248
- المطلب الأول: رقابة الامتثال ورقابة الإلغاء 248
- المطلب الثاني: المحكمة الدستورية 249
- الفرع الأول: أعضاء المحكمة الدستورية وشروط تعيينهم 250
- الفرع الثاني: اختصاصات المحكمة الدستورية 251
- المبحث الثالث: مواد عامة في الدستور ذات علاقة بالسلطات الثلاث 254
- المطلب الأول: مجلس الأمن القومي 254
- المطلب الثاني: الديوان الخاص 256
- المطلب الثالث: الشؤون المالية 257

- 257.....الفرع الأول: الضرائب والرسوم.....
- 258.....الفرع الثاني: الموازنة العامة.....
- 260.....الفرع الثالث: عقود الامتياز.....
- 261.....الفرع الرابع: القروض الجبرية.....
- 261.....الفرع الخامس: ديوان المحاسبة.....
- 262.....المطلب الرابع: الهيئة المستقلة للانتخاب.....
- الفصل الرابع: التعديلات الدستورية على دستور 1952 وأثرها على النظام**
- 264.....**الدستوري الأردني**.....
- 265.....المبحث الأول: كيفية تعديل الدستور ونفاذ التعديلات الدستورية.....
- 265.....المطلب الأول: ماهية التعديلات الدستورية ونطاقها.....
- 266.....المطلب الثاني: كيفية تعديل الدستور والقانون.....
- 267.....الفرع الأول: تعديل القانون.....
- 269.....الفرع الثاني: تعديل الدستور.....
- 270.....الفرع الثالث: أثر التعديل الدستوري على القوانين النافذة.....
- المبحث الثاني: التعديلات الدستورية ما بين الأعوام (1954 - 1960) وأثرها
- 271.....على السلطات الثلاث.....
- المطلب الأول: التعديلات الدستورية لعام 1954 وأثرها على السلطتين
- 271.....التشريعية والتنفيذية.....
- المطلب الثاني: التعديلات الدستورية لعام 1955 وأثرها على السلطة
- 274.....التشريعية.....
- المطلب الثالث: التعديلات الدستورية الأولى لعام 1958 وأثرها على
- 275.....السلطات الثلاث.....
- 280.....المطلب الرابع: التعديلات الدستورية الثانية لعام 1958.....
- 281.....المطلب الخامس: التعديلات الدستورية لعام 1960.....
- المبحث الثالث: التعديلات الدستورية ما بين الأعوام (1965 - 1984) وأثرها
- 283.....على النظام الدستوري.....
- 283.....المطلب الأول: التعديل الدستوري لعام 1965.....

- 283المطلب الثاني: التعديل الدستوري لعام 1973
- 284المطلب الثالث: التعديل الدستوري لعام 1974
- 285المطلب الرابع: التعديل الدستوري لعام 1976
- 285المطلب الخامس: التعديل الدستوري لعام 1984
- المطلب السادس: أثر التعديلات الدستورية ما بين الأعوام (1965 - 1984)
- 286على النظام الدستوري
- المبحث الرابع: التعديلات الدستورية لعام 2011 وأثرها على النظام
- 289الدستوري
- المطلب الأول: التعديلات الدستورية على الفصل الخاص بحقوق الأردنيين
- 290وواجباتهم
- 292المطلب الثاني: التعديلات الدستورية على السلطات العامة
- 292الفرع الأول: التعديلات الدستورية على فصل السلطة التنفيذية
- 293الفرع الثاني: التعديلات الدستورية على فصل السلطة التشريعية
- 298الفرع الثالث: التعديلات الدستورية على فصل السلطة القضائية
- 299المطلب الثالث: التعديلات الدستورية على غالبية الفصول
- 299الفرع الأول: التعديلات الدستورية وإنشاء فصل للمحكمة الدستورية
- 301الفرع الثاني: التعديلات الدستورية على فصل الشؤون المالية
- الفرع الثالث: التعديلات الدستورية على فصول مواد عامة والقوانين
- 301والإلغاءات
- المطلب الرابع: أثر التعديلات الدستورية لعام 2011 على النظام
- 302الدستوري
- 302الفرع الأول: أثر التعديلات الدستورية على السلطات العامة
- الفرع الثالث: أثر التعديلات الدستورية على الأحكام ذات العلاقة
- 307بالسلطات الثلاث
- المبحث الخامس: التعديلات الدستورية في عامي (2014 - 2016) وأثرها
- 310على السلطتين التشريعية والتنفيذية
- 310المطلب الأول: التعديلات الدستورية لعام 2014

311	المطلب الثاني: التعديلات الدستورية لعام 2016.....
	المطلب الثالث: أثر التعديلات الدستورية في عام (2014 - 2016) على
312	السلطتين التشريعية والتنفيذية.....
	المبحث السادس: التعديلات الدستورية لعام 2022 وأثرها على النظام
314	الدستوري.....
316	المطلب الأول: التعديلات الدستورية على فصل السلطة التنفيذية.....
316	الفرع الأول: التعديلات الدستورية على أحكام الملك وحقوقه.....
316	الفرع الثاني: التعديلات الدستورية على قسم الوزراء.....
317	المطلب الثاني: التعديلات الدستورية على فصل السلطة التشريعية.....
317	الفرع الأول: التعديلات الدستورية على قسم مجلس الأعيان.....
318	الفرع الثاني: التعديلات الدستورية على قسم مجلس النواب.....
319	الفرع الثالث: التعديلات الدستورية على الأحكام الشاملة للمجلسين.....
321	المطلب الثالث: التعديلات الدستورية على فصل المحكمة الدستورية.....
322	المطلب الرابع: التعديلات الدستورية على عامة الفصول.....
322	الفرع الأول: التعديلات الدستورية على فصل الشؤون المالية.....
323	الفرع الثاني: التعديلات الدستورية على فصل المواد العامة.....
	الفرع الثالث: التعديلات الدستورية على حقوق الأردنيين والأردنيات
323	وواجباتهم.....
	المطلب الخامس: أثر التعديلات الدستورية لعام (2022) على السلطات
324	العامة في الأردن وعلى حقوق الأردنيين والأردنيات وواجباتهم.....
324	الفرع الأول: أثر التعديلات الدستورية على السلطة التنفيذية.....
330	الفرع الثاني: أثر التعديلات الدستورية على السلطة التشريعية.....
336	الفرع الثالث: أثر التعديلات الدستورية على الهيئات القضائية.....
	الفرع الرابع: أثر التعديلات الدستورية على الفصول ذات العلاقة
338	بالسلطات الثلاث.....
345	المراجع.....

المقدمة

الحمد لله الذي ما تم جهد ولا حُتْم سعي إلا بفضلِهِ، وما تخطى العبد من صعوبات إلا بكرمه. الحمد لله ذي الآلاء والنعم، والفضل والجود والإحسان والكرم، الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم. ثم صلاة وسلاماً على النبي الرسول العلم، المرسل إلى العرب والعجم، جاعل أمته خير الأمم، وهاد به إلى الطريق الأقوم.

أما بعد، فإن دراسة النظام الدستوري الأردني الحالي تتركز على النصوص والأحكام الوارد ذكرها في الدستور الأردني لعام 1952، وما لحق هذا الدستور من تعديلات أثرت على السلطات الثلاث، أو على الأحكام ذات الصلة والعلاقة بهذه السلطات، فالنظام الدستوري هو النظام الذي يسعى لتنظيم عمل السلطات وعلاقتها ببعضها البعض وبالأفراد، دون الخروج عن القواعد الذي حددها هذا النظام. لكن دراسة النظام الدستوري الأردني الحالي لا تقف عند دراسة النصوص والأحكام الواردة في الدستور الأردني لعام 1952، بل إن دراسة هذا النظام تحتم علينا دراسة ما سبق هذا الدستور من تشريعات أخرى، تتمثل في القانون الأساسي لشرق الأردن لعام 1928، ودستور المملكة الأردنية الهاشمية لعام 1946. ومما لا جدال فيه أن الدراسات الدستورية التاريخية مفيدة؛ لأنها تبين الإشكاليات والأخطاء التي يمكن تجنبها في المستقبل، علاوة على هذا فإنها يمكن أن تبين الأحكام السليمة التي يمكن اتباعها والأخذ بها، لكن الدراسة لهذه النصوص والأحكام لا تكون بصورة مفصلة دقيقة، بل بإعطاء لمحة بسيطة عن الأوضاع الدستورية التي كانت سائدة قبل الدستور الحالي. بالإضافة إلى إعطاء لمحة عن الأوضاع الدستورية والقانونية لما قبل نشوء هذه الدساتير وفي الفترة التي سبقت ظهورها، وتتمثل هذه الفترة من فترة الحكم العثماني وما بعدها، لكن دون الخوض في تفاصيل التفاصيل؛ لأنها ستصبح دراسة تاريخية أكثر مما هي دستورية.

وفي هذا فلقد بدأت في تأليف هذا الكتاب بعد الانتهاء من إنهاء متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في القانون العام، حيث كانت رسالة الماجستير معنونة بـ "التعديلات الدستورية لعام 2022 وأثرها على السلطات العامة في الأردن"، حيث إنني وفي خلال مرحلة إعداد الرسالة لم أجد مؤلفاً - من التي قرأتها - تناولت جميع التعديلات الدستورية على الدستور الأردني لعام 1952 بشكل مفصل، مما جعل عملية إعداد الرسالة أمراً صعباً وغير ميسر، وهذا ما أثار الفضول لدى المؤلف في تناول موضوع النظام الدستوري الأردني في ظل الدستور الأردني لعام 1952، بالإضافة إلى تناول وجمع جميع التعديلات الدستورية التي طرأت عليه منذ صدوره

وإلى غاية آخر تعديلات دستورية تمت عليه، كما تناولت أثر جميع هذه التعديلات على النظام الدستوري الأردني. علاوة على ذلك فقد أعطيت لمحة عن التطور التاريخي للحياة الدستورية في الأردن في ظل دستور المملكة الأردنية الهاشمية لعام 1946، والقانون الأساسي لشرق الأردن لعام 1928، مع إعطاء التعديلات الدستورية التي وردت عليهما ودون التطرق إلى أثرها.

وهنا نضع بين أيديكم مؤلفاً بعنوان النظام الدستوري الأردني لكي يكون مرجعاً ليس فقط لجميع طلاب القانون في جميع المراحل الدراسية، وإنما للمحامين والقضاة والساسة والمستشارين ولمحبي الاطلاع على النظام الدستوري أيضاً.

وفي الختام لا يسعنا إلا ذكر قول الإمام الشافعي - رحمه الله - حين قال: "العلم أربع مراحل، فمن تعلم المرحلة الأولى ظن أنه أعلم الناس، فأكثر إنكاره، ولم يقبل إلا موافقاً له. فإذا تعلم المرحلة الثانية علم أنه قد فاته علم كثير. فإذا تعلم المرحلة الثالثة علم أن ما فاته أكثر بكثير مما أدرك فيزاد تواضعه، ويعلم جهله، وعدم إحاطته بعشر معشار العلم. وأما المرحلة الرابعة، فلا يحيط بها أحد إلا أن يكون نبياً". ومن هذا القول نستنتج أن العلم رحلته ومراحله طويلة، ومهما بلغت من درجات العلم فإنه قد فاتك علم أيضاً، بالإضافة إلى أن جميع الأعمال العلمية في وقتنا الحاضر، ما هي إلا نتاج عمل إنساني، ولا يوجد عمل إنساني كامل. ونستذكر أيضاً كلام الدكتور راتب النابلسي حين قال: "إذا أردت الدنيا فعليك بالعلم، وإذا أردت الآخرة فعليك بالعلم، وإذا أردتهما معاً فعليك بالعلم، وأعلم أن العلم لا يُعطىك بعضه إلا إذا أعطيتك كله. ويظل المرء عالماً ما طلب العلم، فإذا ظن أنه علم فقد جهل". فواحدة من أهم الأهداف في حياتنا كلنا، أن نحاول أن ننير الطريق لغيرنا من الناس، بحيث يبقى أثر الإنسان بعد وفاته، فالإنسان يحصد في آخرته ما قام به في حياته.

أسأل الله أن يكون لي أجر من اجتهد فأصاب، لا من اجتهد فأخطأ.
والله ولي التوفيق، ، ،

في هذا المؤلف سنتطرق إلى موضوع النظام الدستوري الأردني وذلك من خلال عدة أبواب على الشكل التالي:

الباب التمهيدي: إضاءة تاريخية لنشأة الدولة الأردنية.

الباب الأول: التطور التاريخي للحياة الدستورية في الأردن (1928 - 1952).

الباب الثاني: النظام الدستوري للمملكة الأردنية الهاشمية في ظل دستور 1952.